

المستند: أمر المديرية العامة البرقي رقم ٢٠٤/١٢١٨ ش ٢/٣ أ
تاريخ ٢٠٢٦/٣/١٣

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
الإدارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

=====

عدد : ٢٠٤/٤٥٣
تاريخ : ٢٠٢٦/ ٣ / ١٨

إلغاء شراء لتأمين ادوية ومستحضرات بحكم الدواء لصالح السجون.

وعطفاً على قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ الذي بموجبه تم نشر إشعار برقم ٢٠٢٦/٤ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٣ بإجراء مناقصة عمومية الساعة ١٠,٠٠ من تاريخ ٢٠٢٦/٤/١ لشراء ادوية ومستحضرات بحكم الدواء لصالح السجون.

نظراً لضرورة إجراء تعديل على مهلة التنفيذ لافساح المجال امام اكبر عدد ممكن من الشركات التي تتعاطى تجارة ما هو مطلوب للاشتراك في جلسة التلزم .

بناء عليه ،

يعتبر الشراء المذكور أعلاه بحكم الملغى.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء راند عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

